

اتفق مع شخص أن يورد له بضاعة خلال مدة محدودة ولكنه تأخرفهل يجوز خصم العربون عليه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك.

اتفق مع شخص ان يورد له بضاعة خلال عشرين يوم - 00:00:00

يقول وحولت له اكثر من نصف المبلغ والان مضى اربعة اشهر وهو يماطل. يقول وقد سألت بعض الموردين عن هذا الوضع فقالوا اذا

لم يلتزم بكلام ولم يورد لك خلال عشرين يوم المتعارف انك تخصم عليه ما يسمى العربون فما الحكم في ذلك - 00:00:15

الحمد لله رب العالمين المتقرر عند العلماء انه لا يجوز للانسان ان يشتري الشيء الا ان يبيع الشيء الا اذا كان مالكا له او مفوضا في

بيعه فلا يجوز للانسان ان يبيع ما ليس عندهم - 00:00:33

فاذا كانت البضاعة عند هذا المورد قد تملكها تملكا كاملا ووعدك بتحويلها لك وتوريدها اليك ثم دفعت نصف نصف مبلغها وكان

الاتفاق بينكما على مدة زمنية معينة وخالف هو فاذا كان هناك عقوبة قد جرى عليها عرف الموردين في هذه البضاعة فان العقوبة

العرفية متقررة وثابتة في ذمته - 00:00:56

فلك ان تعاقبه بهذه العقوبة التي جرى عليها عرف التجار في هذا النوع من البضاعات او هذا النوع من التوريد لان المتقرر عند العلماء

ان العادة محكمة ولان المتقرر عند العلماء ان المعروف بين التجار كالمشروط بينهم. فاذا كان العرف جرى بان هذا الرجل يخصم عليه

- 00:01:23

قيمة العربون الذي دفعه البائع فان هذه العقوبة التعزيرية يقرها القاضي اذا خالف البائع الشرط في توريد البضاعة في المتفق عليها

فاذا عاقبته بمثل ذلك فلا بأس ولا حرج عليك. والله اعلم - 00:01:46